الخامس : جواز إفرادها قبل ((غُدْوَةِ)) فننصبها إما على التمييز أو على التشبيه بالمفعول به أو على إضمار ((كان)) واسمها وحكى الكوفيون رَفْعها على إضمار ((كان)) تامةً والجرّ ُ القياسُ والغالبُ في الاستعال